مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

و

جامعة يوجرا الحكومية. في روسيا الاتحادية

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وجامعة يوجرا الحكومية في روسيا الاتحادية، والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"،

ورغبة منهما في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما،

فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة /1/

هدف المذكرة

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي والأكاديمي والبحثي وتشجيع التبادل الطلابي والأكاديمي بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة.

المادة /2/

مجالات التعاون

يتفق الطرفان بموجب هذه المذكرة، وضمن إمكانيتهما المتاحة، على التعاون في المجالات التالية:

أ. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين والطلاب لأغراض التدريس والبحوث والمقررات الدراسية، أو تطوير البرامج، وتتم الموافقة على أي نشاط تبادلي مسبقاً من قبل الطرفين.

ب. تنظيم برامج بحثية وتعليمية مشتركة.

ج. تطوير مشاريع التعاون المشتركة والبرامج البحثية بين الطرفين.

د. عقد ندوات ومشاريع بحثية ومؤتمرات وغيرها من الفعاليات العلمية المشتركة الأخرى.

هـ. الاشتراك في تنفيذ الاشراف المشترك على رسائل الماجستير والدكتوراة لكل من الطرفين.

و. المشاركة في تقييم رسائل الماجستير والدكتوراه مع مراعاة اللوائح والقوانين الناظمة من خلال الانظمة النافذة لكل من الطرفين.

ز. تبادل المطبوعات والمواد العلمية والأوراق التعليمية والمعلومات البحثية المتاحة بين الطرفين.

ح. التعاون في نشر الأبحاث العلمية المشتركة في الدوريات والمجلات المحلية والعالمية بعد موافقة الطرفين

ط. يتبادل الطرفان إعارة أعضاء هيئة التدريس بينهما في مهمات علمية بالاتفاق ووفقاً للقواعد المتبعة في هذا الشأن شريطة موافقة الجهات المختصة.

ي. يحق لكل طرف الاستفادة من الدراسات والأبحاث المشتركة فيما يعود بالفائدة على الطرفين والحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة.

ك. أي مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بين الطرفين بشكل مشترك.

المادة /3/

الشروط المالية

يحدد الطرفان شروط تمويل أي نشاط محدد مذكور في مذكرة التفاهم هذه وفقاً للأنظمة المالية لكل طرف. ويتفق الطرفان على إبرام اتفاقات منفصلة لتحديد أية التزامات مالية على الطرفين.

المادة /4/

آلية التنفيذ

أ. بهدف تنفيذ هذه المذكرة، يتفق الطرفان على توقيع برامج تنفيذية وبناءً على رغبة الطرفين والإمكانيات المتاحة لديهما، لتحديد آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.

ب. يتعهد الطرفان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات المطلوبة للتعاون، وبحل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية وفقاً للقوانين النافذة في كلا البلدين.

ج. يحدد كل طرف من أطراف هذه المذكرة منسقاً مختصاً للمتابعة والعمل على تنفيذها وتقديم تقرير دوري سنوي حول نشاط هذه المذكرة.

المادة /5/

حل الخلافات

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق هذه المذكرة عن طريق المفاوضات، أو عبر المحاكم الوطنية في كلا البلدين، أو التحكيم.

المادة /6/

سرية المعلومات

يتعهد الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهياً من قبل الطرف المفصح إلى الطرف المتلقي، ولا يحق لأي من الطرفين إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الآخر.

المادة /7/

حماية الملكية الفكرية

يتعهد الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيهما.

المادة /8/

أحكام ختامية

أ. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ تلقي الإشعار الخطي الأخير الذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.

ب. تبقى هذه المذكرة سارية المفعول لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة، ما لم يقم أحد الطرفين- في أي وقت- بإعلام الطرف الآخر بإشعار خطي وعبر القنوات الدبلوماسية، عن نيته في إنهاء العمل بها وذلك قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاءها، على ألا يؤثر هذا الإنهاء على الأنشطة قيد التنفيذ حتى تاريخ استكمالها.

ج. يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذه المذكرة بالموافقة الخطية المشتركة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للفقرة الأولى من هذه المادة، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

د. يمكن لكل طرف تسمية منسق (أو لجنة إدارية) لمذكرة التفاهم هذه بموجب كتب رسمية متبادلة بين الطرفين، وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ دخولها حيز النفاذ.

هـ. لا تمنح هذه المذكرة لأي طرف حق الوكالة أو النيابة عن الطرف الآخر.

و. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في كلا البلدين.

حررت ووقعت في بتاريخ / / م، على نسختين أصليتين باللغات العربية والروسية والإنكليزية ولكل منها ذات القوة القانونية. وفي حال حدوث خلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الإنكليزية.

عن جامعة دمشق	عن جامعة يوغرا الحكومية
في الجمهورية العربية السورية	في روسيا
رئيس الجامعة	رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان	الأستاذ الدكتور كوتشين رئيس فيكتور فيتش